



التاريخ: 2019 / 08 / 19

الرقم: (PCBS/CFG/2019/ 001)

دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تمديد طرح مناقصة رقم


(PCBS/CFG/ 2019/ 001)

موضوع المناقصة

تنفيذ مسح رضى المستخدمين

الجهة المشترية

(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)





التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001) الرقم:

دعوة لتقديم عروض اسعار

تمديد طرح مناقصة رقم: (PCBS/CFG/2019/001)

موضوع المناقصة:

تنفيذ مسح رضى المستخدمين

السادة / شركة _____ المحترمين.

يدعو الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المناقصين أصحاب الاختصاص والمسجلين رسمياً ويرغب بالمشاركة تقديم العطاء بالظرف المختوم، على أن يتم مراعاة ما يلي عند تقديم العرض:

1. تقدم الأسعار بـ (الدولار الأمريكي) غير شاملة لكافة أنواع الضرائب بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
2. يمكن الاطلاع والحصول على وثائق الدعوة عن طريق دائرة اللوازم والمشتريات أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (www.pcbs.gov.ps) أو من خلال مكتب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 09:00 صباحاً وحتى 2:00 بعد الظهر.
3. يتلزم مقدم العرض أن يضع أسعاره على الجداول والنمذج المرفقة بالعرض ويحق له إضافة أي ورقة توضح عرضه على أن يتم ختمها وتوقيعها من قبله.
4. يتلزم مقدم العرض بوضع العرض في الصندوق المخصص لهذا الغرض لدى دائرة اللوازم والمشتريات-الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني .
5. لجنة الشراء غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
6. يجب أن يتم تسليم العطاءات في صندوق العطاءات في مقر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في موعد أقصاه الساعة (12:00) من يوم (الحادي عشر) الموافق (01/09/2019) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعود المحدد.
7. آخر موعد لتقديم الاستفسارات والإيضاحات هو نهاية دوام يوم (الاربعاء) الموافق 28/08/2019، ولن يتم النظر بأية استفسارات ترد بعد الموعود المحدد.
8. في حال عدم الرغبة بتقديم عروض أسعار، يرجى الرد خطياً على الدعوة وارسال الرد الى دائرة المشتريات خلال مدة أقصاها يومي عمل من تاريخ استلام الدعوة.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001) الرقم:

تعليمات للشركات / المستشارين

1. لغة العرض

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعرض باللغة المذكورة في جدول البيانات. ويحق الشركة/المستشار ارفاق الوثائق المعززة للعرض بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول البيانات، ولغايات دراسة العرض يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العرض

- أ) على الشركة / المستشار تقديم العرض بالعملة المحددة في جدول البيانات.
- ب) في حال تقديم الشركة / المستشار العرض بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول البيانات، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العرض وذلك لغايات تقييم العروض والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العرض


- (أ) تستمر صلاحية العرض بعد الموعد النهائي لتسليميه بحسب ما هو مذكور في "جدول البيانات". ويتم رفض أي عرض فترة صلاحية أقل.
- (ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني طلب تمديد فترة صلاحية العرض قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول البيانات، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيا.

4. توضيح الوثائق

في حال رغب أي من المناقصين / المستشارين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق شراء الخدمة، على المناقص مراسلة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خطياً على العنوان المذكور في جدول البيانات (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الإلكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل آخر موعد من الفترة الموضحة في جدول البيانات ولن يتم قبول أي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول البيانات، ويتم نشر أي توضيح على الوثائق على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

5. تعديل الوثائق

- (أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تعديل وثائق شراء الخدمة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العروض عن طريق إصدار ملحق بها.
- (ب) أي ملحق يصدر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يصبح جزءاً من وثائق شراء الخدمة ويتم نشره على الموقع الإلكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.
- (ج) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العروض وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق في الملحق بعين الاعتبار.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

6. العروض البديلة (البدائل أو الخيارات)

لا يتم قبول العروض البديلة.

7. الوثائق المطلوبة من المستشار والتي يجب ارفاقها مع العرض

- (أ) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.
- (ب) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإملاك في وزارة المالية.
- (ج) السيرة الذاتية.
- (د) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق شهادة خلو طرف من الإداره العامة لضريبة الدخل.
- (ه) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق شهادة خلو طرف من الإداره العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
- (و) في حال كان المستشار شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.
- (ز) في حال كان المستشار (مستشار فرد) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كمستشار في موضوع الخدمة من الجهات المختصة (شهادة ثبتت طبيعة عمله).
- (ح) في حال كان المستشار ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

8. أسعار العروض

- (أ) يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المستشار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.
- (ب) في حال تقديم المستشار أي خصومات في العرض المالي يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المستشار توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العرض المقدم من قبله.

9. نموذج معلومات المستشار ونموذج تقديم العرض

على المستشار تعبئة نموذج معلومات المستشار ونموذج تقديم العرض (المرفقة) وتعتبر هذه النماذج الرسمية وعلى جميع المستشارين الالتزام بتبنتهما بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المستشار عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المستشار موجوداً.

10. شكل وتوقيع العرض

- (أ) على المستشار أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العرض، كما يجب على المستشار أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول البيانات، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، ومؤقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع بإسم المستشار، ويجب أن يحتوي العرض على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو حمو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق شراء الخدمة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العرض وإلا لن يتم اعتمادها.

ج) في حالة ما كان المستشار إئتلاف، يجب أن يوقع العرض الشخص المفوض بتمثيل الإئتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإئتلاف.

11. إجراءات تقديم واستلام العروض

(أ) يجب أن تكون العروض المقدمة خطية ومؤقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومحتممة ويتم إيداعها في صندوق العروض الموجود في مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض الوارد في جدول البيانات.

(ب) يمكن للمشترين التقدم بالعروض من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العروض.

(ج) يجب أن يتم تقديم العروض الفنية والمالية في نفس الوقت.

(د) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتذرع وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة اللوازم والمشتريات في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قبل آخر موعد لتسليم العروض.

(هـ) لا يجوز للمشتار أن يتقدم لأي عملية شراء بأكثر من عرض واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتفاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.

(و) على المستشار الراغب في سحب عرضه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العروض.

(ز) لن يتم قبول أي عرض يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العروض وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

(ح) للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العروض عن طريق تعديل جدول البيانات، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشترية والمستشار وفقاً للموعد الجديد.

12. سحب وتعديل العروض

للمستشار الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العرض بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة مؤقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى مديرية اللوازم العامة قبل الموعد النهائي لتسليم العروض وإلا لن يتم النظر فيها.

13. فتح مظاريف العروض

(أ) تقوم لجنة المشتريات الرئيسية في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني فتح العروض الفنية فقط في المرحلة الأولى وذلك في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول البيانات وذلك بحضور المستشارين أو من يمثلهم.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

ب) العروض المالية تبقى مغلقة وتعاد إلى الصندوق بعد التوقيع عليها من قبل لجنة المشتريات.

ج) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الإنسحاب" على الملا ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.

د) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا ويتم إستبدالها بالعرض الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

هـ) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا.

و) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العروض وحدها هي التي تدخل في التقييم.

ز) تفتح مظاريف العروض الفنية فقط واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المستشار فقط.

ح) بعد الانتهاء من تقييم العروض الفنية يتم فتح العروض المالية في جلسة عانية وبحضور المستشارين أو من يمثلهم.

14. توضيح العروض بعد فتح المظاريف

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العروض، أن تطلب من المستشار توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العرض إذا لم يطلب بشكل خطي.

ب) يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

15. السرية ومحاولة التأثير

أ) لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العروض، للمستشارين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المستشارين.

ب) أي محاولة من قبل المستشار للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية التقييم والمقارنة تتسبب في إستبعاد العرض المقدم منه.

ج) على المستشار أن يخاطب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لشأن يتعلق بالعرض، في الفترة الممتدة ما بين فتح العروض وحتى إحالتها.

16. تصحيح الأخطاء الحسابية

أ) تقوم لجنة تقييم العروض بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في العرض ومن ثم إبلاغ المستشار بذلك التصحيح، وإذا رفض المستشار ذلك التصحيح، يرفض عرضه.

ب) إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.



التاريخ: 19/08/2019

الرقم: (PCBS/CFG/2019/001)

- ج) إذا وجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.
- د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- ه) يتم تنفيذ العروض وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

17. آلية التقييم الفني والمالي

- أ) يتم تقييم العروض الفنية والمالية حسب أسلوب الاختيار المتبعة والوارد في جدول البيانات.
- ب) يتم رفض جميع العروض الفنية التي لم تحصل على الحد الأدنى من علامة النجاح المحددة في الشروط المرجعية.
- ج) آلية التقييم الفني والمالي تكون حسب ما هو وارد في الشروط المرجعية.

18. حالات استبعاد العرض

يستبعد العرض في أي من الحالات الآتية:

- د) إذا لم يكن العرض مكملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون.
- هـ) اذا لم يحتاز العرض الحد الأدنى من علامة النجاح.
- و) إذا كانت مدة صلاحية العرض أقل من المدة المنصوص عليها في شروط وثائق شراء الخدمة.
- ز) إذا أعد المستشار سعره أو مضمون عرضه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم ايضاحات خطية حول ما ورد في العرض خلال عملية الفحص والتقييم.
- ح) اذا رفض تصحيح الاخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العروض.
- ط) في حال ثبت بأن سعر العرض المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديرى ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.

ي) في حال ثبت ارتكاب المستشار لأي من التصرفات التالية:

- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
- تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
- التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحرير، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
- التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العرض، بهدف توزيع عقود الشراء بين المستشارين أو تحديد أسعار العروض بصورة غير تنافسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.

19. رفض العرض كافية وإلغاء عملية الشراء

- أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلغاء عملية الشراء في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بعد فتح العروض وقبل توقيع العقد مع المستشار الفائز رفض العروض كافية وإبلاغ جميع المستشارين بذلك في أي من الحالات الآتية:
 - إذا كانت جميع العروض غير مستجيبة للشروط الواردة في طلب التقدم بالعروض.



التاريخ: 19/08/2019

الرقم: (PCBS/CFG/2019/001)

- إذا كانت تشوب جميع العروض عيوب كبيرة من حيث التزامها بالشروط المرجعية.
- إذا فشلت جميع العروض في الحصول على الحد الأدنى من علامة النجاح في التقييم الفني.
- إذا ما تبين أن العروض تتضمن تكلفة أعلى بكثير من التقديرات الأصلية، أو تجاوزت الميزانية الثابتة في حال الإختيار على أساس الجودة ضمن الميزانية الثابتة.
- إذا ما استنتج بأن هناك توافقاً بين مقدمي العروض.

20. تغير الكميات

يحق للجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

21. المفاوضات وإحالة العقد

(أ) تقوم لجنة المشتريات الرئيسية بإعلام مقدم العرض الفائز بأن عرضه قد قبل، ويتم تحديد موعد لبدء مفاوضات العقد على أن يتم توقيع العقد قبل الموعد المحدد لانتهاء فترة صلاحية العروض.

(ب) يتم التفاوض مع المستشار الفائز حول الأمور الآتية:-

- الشروط المرجعية، بحيث لا تؤدي المفاوضات إلى تغيير جوهري فيها.
- طريقة الأداء، بحيث لا تؤدي المفاوضات إلى تغيير جوهري في مجال الخدمات المطلوبة، أو إجراء تخفيضات كبيرة فيها للوصول إلى الميزانية المخصصة.
- خطة العمل والجدول الزمني.
- تشكيل فريق العاملين.
- مخرجات التدريب إذا كانت عنصراً أساسياً.
- مدخلات الجهة المشترية.
- الشروط الخاصة للعقد.

(ج) يمكن للمفاوضات المالية توضيح الإلتزامات المالية الضريبية للمستشار (إن وجدت) وكيف انعكست أو يمكن أن تعكس هذه الالتزامات في العقد.

(د) لا يجوز التفاوض على بدل أتعاب العاملين الأساسيين حتى لا تغير بنية التكاليف التي نتج عنها ترتيب العروض المشاركة بإستثناء حالة الإختيار على أساس الجودة فقط أو الإختيار المباشر للمستشار.

(هـ) لا يجوز إجراء تخفيضات كبيرة في نطاق العمل لتحقيق الانسجام مع الميزانية.

(و) يجب أن تمثل الشروط المرجعية النهائية والمنهج التي يتم الاتفاق عليها جزءاً من العقد وتكون تحت بند "مجال الخدمات" (وهو الذي يسجل محل الشروط المرجعية).

(ز) لا يسمح للمستشار الذي وقع عليه الإختيار بإيدال العاملين الأساسيين لديه إلا إذا اتفق الطرفان على أن هذا الابدال لا مفر منه لتجنب التأخير في عملية الإختيار، أو أن هذا التبديل أمر حاسم لتحقيق أهداف المهمة، ويجب أن يتمتع العاملون بالمذكورون بنفس موهبات الذين سيحلوا محلهم أو بأفضل منها. وإذا لم يكن هذا هو الحال وإذا ثبت أن العاملين الأساسيين قد



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001) الرقم:

طرحت أسماؤهم في العرض دون التأكيد من إمكانية تواجدهم، فإنه يجوز استبعاد المستشار واعتباره غير مؤهل ومن ثم تستمر العملية مع المستشار الذي يليه مرتبة.

ح) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد وذلك خلال المدة المحددة في جدول البيانات.

ط) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمستشار فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.

ي) على المستشار الذي أحيل عليه العرض أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (ح) أعلاه.

ك) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

2. كفالة دخول المناقصة

ا) يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه كفالة دخول المناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة.

ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة، حيث يعتبر مخالفًا للشروط القانونية.

ج) يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ.

د) تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديمها كفالة حسن التنفيذ وتقييم العقد.

ه) يتم مصادرة كفالة دخول المناقصة في الحالات التالية:

1. تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.

2. رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الوارد في عطائه.

3. عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشترية.

4. عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.

و) في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن تقدم كفالة دخول المناقصة باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلًا بشكل رسمي وقت تقديم العطاء تقدم الكفالة باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.

3. كفالة حسن التنفيذ

ا) على المستشار أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفالة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة العقد).

ب) يجب أن تكون الكفالة على شكل كفالة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.

ج) يعتبر الإخلال في تأمين كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العرض على المستشار الذي يليه بشرط أن يكون مستجيب للشروط المطلوبة حسب آلية التقييم.



التاريخ: 2019 / 08 / 19

الرقم: (PCBS/CFG/2019/ 001)

4. مصادرة كفالة حسن التنفيذ

يحق للجهة المشترية مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أية جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

5. الدفعات المالية

تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعايير الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

6. تعديل العقد:

إذا اقتضت الضرورة لإجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:

- أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
- ب) أن يكون تعديل العقد خطياً وبرضا الطرفين.
- ج) أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
- د) يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاصعاً لتوفير الموازنات الضرورية لذلك.

7. إخلال المتعاقد بشروط العقد

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- ب) فرض غرامات التأخير.
- ج) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

8. التأخير في تنفيذ العقد

أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجه المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسبة للأمس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.

ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بـالألف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.

ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخره في الوفاء بالتزاماته.

9. وفاة المتعاقد

إذا توفي المتعاقد فإنه يحق للجهة المشترية:



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

- أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقدين، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة ويحضرها ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتتكلفتها وتحديد المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد وإعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقى من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.
- ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتتوفر الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلًا شرعياً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة.
- ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متألفين أو مشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

10. تسوية الخلافات

للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المستشار وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:

- أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- ب) إذا لم يتم التوصل إلى حل ودي (وبحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.
- ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سُتستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة لقانون، ويحق للمضرر اللجوء إلى القضاء.

11. القوة القاهرة

- أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصرف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرج منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتتجنبه أو يتلاطفه بصورة معقولة عند حدوثه.
- ب) لا يتحمل المتعاقدان أي مسؤولية عن أية أضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.
- ج) عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقدين أن يتقدم فوراً بإشعار خطي إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو أدت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبرير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب بإستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن إعاقة تنفيذ العقد.

- د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقدين.

12. فسخ العقد

يحق للجهة المشترية فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

- أ) بسبب فشل المستشار في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

ب) بسبب إفلاس المستشار .

ج) لدواعي المصلحة العامة.

د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

13. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

(أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة الخدمات التي تم إنجازها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل توفير الخدمة بينما ينطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ إبلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية أموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

(ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشترية قبول الخدمات المقدمة خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لإشعار بفسخ العقد لداعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

14. العقوبات

(أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

1. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.

2. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.

3. إذا كان المستشار شركة، تسرى العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.

4. يفسخ العقد الموقع مع المستشار بقرار من الجهة المشترية وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:

- إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشترية.

- إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.


- إذا أفلس أو أُعسر إعساراً لا يمكنه من تنفيذ العرض.

- إذا احفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

(ب) بالإضافة إلى أي عقوبة أخرى يتم وضع المستشار على القائمة السوداء.

15. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





التاريخ: 2019 / 08 / 19

الرقم: (PCBS/CFG/2019/ 001)

جدول البيانات

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	اسم الجهة المشترية:
اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني العنوان: رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو _ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	عنوان الجهة المشترية:
PCBS/CFG/2019/W/01	الرقم
تنفيذ مسح رضى المستخدمين	موضوع الخدمة:
الاختيار على أساس الجودة والتكافأ.	أسلوب الاختيار:
	الميزانية المتوفرة
العربية أو الانجليزية	لغة العرض:
الأسعار المقدمة يجب أن تكون: دولار امريكي (\$)	عملة العرض:
ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بال التاريخ النهائي لتسليم العروضات	سعر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة
العنوان: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني - رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو _ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710	لأغراض تسلیم العرض يتم اعتماد العنوان التالي
[01/09/2019] الوقت: [12:00 ظهرا]	الموعد النهائي لتسليم العروض هو:
ادخل التاريخ: 2019/08/28	آخر موعد لقبول أي استفسارات أو توضيحات خاصة بشراء الخدمة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):
لا	سيتم عقد اجتماع تمهددي قبل تقديم المقترنات:
90 يوماً من آخر موعد لتسليم العرض.	مدة صلاحية العطاء
يجب ان تكون الكفالة على شكل شيك بنكي مصدق او كفالة بنكية مع مراعاة ما يلي: قيمة الكفالة: (\$ 900)	كفالة دخول المناقصة:



التاريخ: 2019 / 08 / 19


(PCBS/CFG/2019/ 001) الرقم:

العملة: دولار (\$)	
مدة صلاحية الكفالة حتى تاريخ: 2019/12/01	
عدد النسخ الأصلية: (1) عدد النسخ غير الأصلية: (0)	عدد النسخ المطلوبة من العرض (أصلية/ غير أصلية)
آلية التقييم المرفقة مع الشروط المرجعية.	سيتم التقييم حسب
(% 25) من كل بند	نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة
(14 يوماً)	الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها (بال أيام)
خلال شهر 2019/10	التاريخ المتوقع لبدء الخدمات الاستشارية
الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني	مدة التنفيذ (بال أيام)
	مكان التنفيذ

رقم الهوية:

الاسم القانوني للمستشار/ الشركة:

التوقيع و/أو الختم:





التاريخ: 19 / 08 / 2019

(PCBS/CFG/2019/ 001)

نموذج معلومات المستشار/ الشركةاسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

موضوع الخدمة: (تنفذ مسح رضى المستخدمين)

الاسم القانوني للمستشار: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)	
.1	في حالة كان المستشار ائتلاف شراكة، يجب ادراج اسم الائلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائلاف:
رقم المشغل المرخص:	
الاسم:	العنوان الرسمي للمستشار:
العنوان:	الهاتف/fax:
البريد الإلكتروني:	الاسم:
العنوان:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المستشار:
الهاتف/fax:	
البريد الإلكتروني:	

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الرامي وعلى جميع المستشارين تعبئته



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

نموذج تقديم العرض

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

موضوع الخدمة: (تنفيذ مسح رضى المستخدمين)

نحو الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطمعنا على كافة وثائق شراء الخدمة وتعليمات شراء الخدمة بما فيها الشروط الخاصة وجداول البيانات، والشروط المرجعية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتقديم الخدمات ضمن المدة المطلوبة وبما ينسجم مع الشروط المرجعية.
3. القيمة الإجمالية للعرض المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم
 - إن وجد - () ، وهذا الخصم سيكون:
 أ) لكافة البنود، و/أو
 ب) للبنود التالية: () .
4. نلتزم باستمرار صلاحية عرضنا طوال الفترة المنصوص في جدول البيانات.
5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تمت الإحالة علينا.
6. على علم ودرية بأن الإحالة وبلاغ الاحالة الخطى الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين إتمام توقيع العقد.

الاسم القانوني للمستشار: _____ ، رقم الهوية: _____

التاريخ: / / التوقيع و/أو الختم: _____

ملاحظة:

يتم تعبيئة هذا النموذج من قبل المستشار نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المستشار، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الخاص وعلى جميع المستشارين علنه





التاريخ: 19 / 08 / 2019

الرقم: (PCBS/CFG/2019/ 001)

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العرض

/ / التاريخ:

السادة/ لجنة العطاءات الخاصة / الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون أدناه _____ وبصفتنا مفوضين بالتوقيع عن _____، نقر ونعتذر ونحو

بكامل الصفات المعتمدة شرعاً وقانوناً بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات شراء الخدمة بما فيها الشروط الخاصة وجداول

البيانات والشروط المرجعية، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد _____

حامل هوية رقم _____ بالتوقيع نيابة عنا على جميع الوثائق، ويعتبر توقيعه ملزاً لنا ولجميع الشركاء.


وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

ختم المستشار

توقيع المفوض

يتم تعليمه هذا النموذج من قبل المسؤول عن المفوضين ببياناته





التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/ 001) الرقم:

نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المحترمين

تحية طيبة وبعد،،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) يوم () ، لمدة ()

تبدأ من تاريخ / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات)

وذلك لغرض ضمان تنفيذ شراء الخدمة ()


ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردها من طرفكم تقيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالبكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال إنتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

بنك _____

فرع _____

الختم والتوكيع _____



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/ 001) الرقم:

عقد تقديم خدمات إستشارية

(PCBS/CFG/2019/W/ 01)

موضوع الخدمة: (تنفيذ مسح رضي المستخدمين)

الفريق الأول: وزارة _____، العنوان _____، ويمثلها: _____.

الفريق الثاني: مقدم العرض _____، رقم المشغل المرخص: _____

العنوان: _____، ويمثلها: _____، حامل هوية رقم: _____

مقدمة العقد:

حيث أن الفريق الأول قام بالدعوة لتقديم عروض أسعار لشراء خدمات استشارية من خلال المناقصة رقم ()،

وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم بعرض سعر وتم قبول العرض المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:
1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة والعرض المقدم من الفريق الثاني جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقراً معه.

٢. يلتزم الفريق الأول بما يلى:

أ. إدارة العقد بدءاً من حالة العقد حتى يتم انحازه أو فسخه.

بـ. التأكيد من التتنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق، عليهما.

and the author's name, all enclosed in brackets, as follows:

ج. التأكد من أن الخدمات التي يتم تقديمها تتوافق مع المتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات الازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.

د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع الفريق الثاني، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطابق الأمر).

هـ. اجراء التسيير مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة الالزامية لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).

أ. تقديم الخدمات المحالة ضمن الشروط المتفق عليها والواردة في وثائق المناقصة والعرض المقدم من
يلتزم الفريق الثاني بما يلي:

بـ. الالتزام بالتنفيذ خلال المدة المحددة في وثائق العطاء.

جـ: تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () - إن تطلب الأمر .



التاريخ: 19/08/2019

الرقم: (PCBS/CFG/2019/001)

() ، ويحق للفريق د. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ () الأول تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

4. تبلغ قيمة العقد ().

5. يتلزم الفريق الأول بصرف الدفعات والمستحقات المالية المتراكمة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من تنفيذ الخدمات واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.

6. يتلزم مقدم العرض بالتنفيذ في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول البيانات).

7. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواجه المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تبليه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة الخدمات غير المنفذة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة على الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل من قبل الفريق الأول عن الضرر الناتج عن التأخير في التنفيذ.

8. لا يتحمل الفريق الثاني أية مسؤولية عن أية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجما عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يتقدم بإشعار خطى إلى الفريق الأول خلال أسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضحاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي ثبتت ذلك.

9. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لإجراء أي تعديل في العقد بشرط أن لا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الإمكانيات المالية اللازمة.

10. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

11. في حال قيام الفريق الثاني بتنفيذ خدمات غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض الخدمات غير المطابقة والاستبدال الفوري.

12. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:
أ. إذا استعمل العنف أو التلاعب في معاملته مع الفريق الأول.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

ب. اذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه او بواسطة غيره بطريق مباشر او غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام القانون.

ج. إذا أفلس أو أُعسر اعسراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.

د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

13. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. الإزالة والاستبدال الفوري للخدمات المعيبة.

ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

14. يتحمل الفريق الثاني كافة الالتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول أية التزامات تجاههم.

15. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.


ب. في حال عدم التوصل إلى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على أن يلتزم الفريقين بالاستمرار في تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تکبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي ستشتت للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

16. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني، وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

ت تكون هذه الاتفاقية من تمهد و 16 بندأ، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

فريق أول:



فريق ثاني:



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني**مناقصة رقم: PCBS/CFG/2019/W/01****موضوع المناقصة: تنفيذ مسح رضى المستخدمين****الشروط المرجعية****1. المقدمة:**

يسعى الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لجمع معلومات دقيقة حول رأي المستخدمين بالخدمات والبيانات الإحصائية التي يقدمها الجهاز، وذلك لقياس مدى رضى المستخدمين عن المنتجات والخدمات التي يوفرها الجهاز، وللتعرف على مدى قدرة الجهاز على تلبية الخدمات المطلوبة من ناحية جودتها وشكلها ومحتوها ووسيلة الوصول إليها، وكجزء من إستراتيجية الجهاز نحو تحسين وتطوير مستوى مخرجاته الإحصائية وخدماته لتلبى حاجات مختلف شرائح المستخدمين، وذلك كي يمكن الجهاز من إجراء مراجعة شاملة لعمله وخططه المستقلة على المدى القصير والطويل، مما يساهم في تلبية حاجات المجتمع الفلسطيني وتطوير عمل الجهاز.

قام الجهاز بتنفيذ مسح رضى المستخدمين خمسة دورات على مدى الأعوام السابقة، وبناءً على نتائج المسوح لهذه الدورات قام الجهاز بتطوير مخرجاته وخدماته مثل تحديث الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (باللغتين العربية والإنجليزية)، توفير مجموعة من الخدمات الإلكترونية مثل نشر البيانات الوصفية ونشر بيانات التعدادات والبيانات الخام المؤهلة للاستخدام العام وملفات المسوح وغيرها، وعليه فإن النتائج المتراكمة لمسح رضى المستخدمين توفر بيانات مرجعية قابلة للمقارنة مع الدراسة الحالية.

يسعى الجهاز في هذا السياق وضمن خطته لعام 2019، لتنفيذ مسح رضى المستخدمين للتعرف على مدى رضاهم واحتياجاتهم وقياس توجهاتهم بخصوص خدمات ومنتجات الجهاز، و المجالات التطوير في المستقبل وغيرها، وذلك بالاستناد إلى المعايير الدولية وبالتوافق مع الخصوصية الفلسطينية في تقييم عمل المؤسسات العامة التي تستند إلى معايير ملائمة الخدمات لأهداف العمل وسهولة الوصول إليها والدقة والشمولية ومدى مطابقتها للمصادر الأخرى وغيرها.

2. الهدف العام:

يهدف هذا المسح إلى قياس مدى رضى مستخدمي خدمات الجهاز من مؤسسات وأفراد لمختلف المنتجات والمخرجات والبيانات التي يوفرها الجهاز لهم بكلفة مجالاتها، كون الجهاز هو المصدر الرئيسي للإحصاءات الرسمية في دولة فلسطين.

3. الهدف الخاص:

يهدف الجهاز من تنفيذ المسح بشكل دقيق للتعرف على:

1. مدى رضى المستخدمين على مجموعة من المؤشرات المتعلقة بمنتجات وخدمات وبيانات إحصائية يقدمها الجهاز.
2. المجالات التي لا تقطنها إحصاءات الجهاز ، ويحتاجها المستخدم.
3. مدى مساهمة بيانات الجهاز في تلبية احتياجات المستفيدين.
4. مدى اعتماد المؤسسات المختلفة الحكومية وغير الحكومية على بيانات الجهاز.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

5. مساهمة صفحة الجهاز الإلكتروني في توفير البيانات المطلوبة للمستخدمين.

6. مدى تلبية قسم خدمات الجمهور لطلبات المستفيدين.

7. تقييم طريقة عرض:

- التقارير الإحصائية.

- الصفحة الإلكترونية.

8. المجالات الالزمة لتطوير آليات عمل خدمات الجمهور في الجهاز.

9. أثر استخدام البيانات الإحصائية في التخطيط والتطوير والمراقبة والتقييم واتخاذ القرار.

10. أثر التطور الذي تم على كل من:

- خدمات الجمهور.

- الصفحة الإلكترونية.

11. مدى رضى المستخدمين عن مستوى تحقيق البيانات الإحصائية لعناصر الجودة.

12. الطرق المقترحة من قبل المستخدمين للترويج لبيانات الجهاز.

13. التغيير الحاصل في مؤشرات المensus.

14. مساهمة موقع التواصل الاجتماعي التابعة للجهاز في توفير بعض الخدمات، وكيفية التطوير عليها.

4. المطلوب:

يسعى الجهاز للتعاقد مع جهة متخصصة (مؤسسة بحثية) وذات خبرة عالية لتنفيذ مسح رضى المستخدمين لعام 2019، بهدف التعرف على مدى الرضى عن الخدمات والمخرجات المقدمة من قبله، وقياس أثر الإجراءات التي تم تنفيذها، ولتحديد مجالات تطوير إضافية سعياً من الجهاز للتواصل مع المستخدمين بصورة منتظمة، وذلك إيماناً بدوره ورسالته المتمثلة في توفير الإحصاءات الفلسطينية الرسمية الحديثة، ومسؤوليته عن تطوير العمل الإحصائي في فلسطين، وزيادة التفاعل بين أركان النظام الإحصائي الفلسطيني.

من أهم المعايير التي يجب أن تتوفر في المؤسسة البحثية للتنافس:

1. أن يكون لدى المؤسسة خبرة موثقة و طويلة في مجال تنفيذ دراسات مشابهة.

2. أن يكون لدى المؤسسة خبراء ومتخصصون على معرفة تامة بتنفيذ مسوح مشابهة، مع تحديد الخبراء والمتخصصين الذين سيقومون بتنفيذ المسح مرافقاً سيرتهم الذاتية.

3. أن يكون لدى المؤسسة خبرة موثقة بتنفيذ المسح الإلكتروني، من خلال استخدام أحدث البرامج والتقنيات.

4. أن تكون المؤسسة مرخصة ومعتمدة من الجهات المختصة وذلك حسب الأصول.

5. أن يكون لديها معلومات حول طبيعة العمل الإحصائي والخدمات الإحصائية المقدمة.

5. الشروط العامة:

1. تقديم مقترن الدراسة (مسح رضى المستخدمين)، على أن تقوم المؤسسة البحثية بتقديم المقترن مرفق بالآتي:

• المنهجية المقترنة.



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

شهادات الخبرة المعتمدة.

•

خطة وآلية العمل على تنفيذ الدراسة من بداية تنفيذ المسح وحتى النهاية.

•

ما يثبت تنفيذ المؤسسة البحثية لعدد من الدراسات الميدانية المشابهة للمسح خلال السنوات 2014 - 2018، مع

•

ضرورة تفصيل أهداف ومنهجية العمل في كل دراسة من هذه الدراسات.

•

الجدول الزمني المقترن لتنفيذ المسح.

•

السيرة الذاتية للخبراء والمختصين والباحثين المسؤولين لدى المؤسسة البحثية عن تنفيذ المسح.

•

الموازنة التقديرية لتنفيذ الدراسة على أن تشمل تفصيل للبنود الرئيسية.

•

2. قيام المؤسسة البحثية ب تقديم خطة تفصيلية تشمل المنهجية وأدوات القياس المقترن استخدامها وآلية العمل والجدول الزمني المقترن لتنفيذ بحيث تغطي الفترة من يوم توقيع الإتفاقية حتى نهاية العام 2019.

3. قيام المؤسسة البحثية ب تقديم وعرض جميع أدوات المسح على الجهاز للمراجعة والإعتماد.

4. قيام المؤسسة البحثية ب تقديم تقرير المسح باللغتين (العربية والإنجليزية)، وذلك حسب المواصفات التي يحددها الجهاز.

6. منهجية العمل:

قيام المؤسسة البحثية بالآتي:

1. تقديم المنهجية والمؤشرات الرئيسية للمسح وأدوات القياس المقترن استخدامها وآلية العمل والجدول الزمني المقترن لتنفيذ المسح على الجهاز للمراجعة والإعتماد.

2. تجهيز إطار المسح والذي يشمل:

-أفراد ومؤسسات من فئات الجمهور المستخدم والمستفيد من خدمات ومنتجات الجهاز من خلال العلاقات العامة وخدمات الجمهور والعلاقات الدولية وغيرها من المصادر في الجهاز، على أن يتم تحديد حجم العينة بصورة علمية من هذا الإطار بحيث يراعي أن تشمل فئة المستخدمين والمستفيدين من خدمات الجهاز.

3. زوار الصفحة الإلكترونية وزوار موقع التواصل الاجتماعي الخاصة للجهاز.

4. قيام المؤسسة البحثية بإجراء اجتماعات مركزة مع جهات مستفيدة من الخدمات التي يقدمها الجهاز من أجل فحص أدوات المسح، بالإضافة لفحصها على عينة مختارة وتقديم تقرير حول الفحوص.

5. جمع البيانات إلكترونياً (مع إمكانية الاستعانة باستماراة ورقية في حالات محددة).

6. قيام المؤسسة البحثية ب تقديم تقارير أسبوعية حول سير العمل والإنجاز بشكل دوري.

7. قيام المؤسسة البحثية بتدريب وإختيار فريق العمل الميداني من ذوي الخبرة، والمتابعة على عملهم بإستمرار.

8. يطلب من المؤسسة البحثية تسهيل عمل ممثلي الجهاز في الإطلاع وفحص جميع مجريات تنفيذ المسح.

9. تقديم تقرير الدراسة بالمواصفات التي يتم الإتفاق عليه بين الطرفين وبما هو معمول به بالجهاز.



التاريخ: 2019/08/19

(PCBS/CFG/2019/001)

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني**مناقصة رقم : PCBS/CFG/2019/W/01****موضوع المناقصة: تنفيذ مسح رضى المستخدمين****أسس المفاضلة لاختيار بين المتقدمين لتنفيذ دراسة مسح رضى المستخدمين****آلية وعناصر تقييم العروض****1. إكمال العرض:**

- أن يكون لدى المؤسسة خبرة موثقة في مجال تنفيذ دراسات مشابهة.
- أن تكون المؤسسة قد قامت بتنفيذ دراسات ميدانية مشابهة للمسح خلال السنوات 2014 - 2018 مع ضرورة تفصيل أهداف ومنهجية العمل في كل دراسة من هذه الدراسات.
- أن تكون المؤسسة مرخصة ومعتمدة من الجهات المختصة وحسب الأصول.
- وضع خطة تفصيلية تشمل المؤشرات الرئيسية للمسح وأدوات القياس المقترن استخدامها في تنفيذ الدراسة.
- توفر السيرة الذاتية للباحثين والخبراء المسؤولين في المؤسسة البحثية.
- تقديم المنهجية المقترنة، وتوفير خطة عمل شاملة.
- تقديم الموازنة التقديرية المقترنة.
- أهم المراجع التي سيتم الاستفادة منها في تنفيذ الدراسة.

2. مصادر البيانات:

- جمع البيانات إلكترونياً (مع إمكانية الاستعانة باستماراة ورقية في حالات محددة).
- مصادر ثانوية (من الجهاز): مسح رضى المستخدمين السابقة.
- مجموعات مرکزة.

3. عينة الدراسة:

- منهجية تصميم العينة بما يتناسب مع مثل هذه الدراسة.
- منهجية حساب حجم العينة بما تتناسب مع أهداف الدراسة.

4. أدوات القياس:

- مجموعات مرکزة.
- الاستمارات الورقية والإلكترونية الأولية (مقترنة).



التاريخ: 2019 / 08 / 19

(PCBS/CFG/2019/ 001)

5. السيرة الذاتية والخبرة العملية للجهة المتقدمة للعرض:

- الخبرة العملية والعلمية لدى الجهة المتقدمة للعرض (موثقة).
- الخبرة العملية والعلمية لدى المسؤولين والباحثين والمعنيين في تنفيذ الدراسة لدى تلك الجهة (موثقة).
- القدرة العالية على الإلتزام بالشروط المرجعية الموثقة في ملف العطاء.
- القدرة على عرض ومناقشة نتائج الدراسة على مجلس الجهاز والمجلس الاستشاري وأى إجتماعات أخرى يتم تحديدها من قبل الجهاز.
- السمعة الحسنة.

6. الموازنة المقترحة:

- حجم الموازنة متناسب مع خطة البحث المقترحة.

7. نسبة العرض:

- نسبة محتويات العرض من الناحية الفنية: 75 علامه .

- نسبة محتويات العرض من الناحية المالية والإدارية: 25 علامه .

- علامة النجاح: 60 علامه من العرض الفني

النسبة المئوية	القيمة
العرض الفني	
%20	خبرة المؤسسة البحثية في مجال تنفيذ دراسات مشابهة وإعداد التقارير
%20	المنهجية المقترحة لتنفيذ الدراسة
%15	أدوات القياس المقترحة لتنفيذ الدراسة
%10	خطة العمل التفصيلية المقترحة
%10	الخبرة العملية والعلمية لدى طاقم العمل المسؤول عن تنفيذ الدراسة لدى المؤسسة البحثية
%75	مجموع العض الفني (علامه)
العرض المالي والإداري (علامه)	
%25	الموازنة والتكلفة المقترحة والبنود المالية والإدارية
المجموع الكلي	



التاريخ: 19/08/2019

(PCBS/CFG/2019/001)

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطينيمناقصة رقم : PCBS/CFG/2019/W/01موضوع المناقصة: تنفيذ مسح رضى المستخدمينالشروط الخاصة :

1. أن يكون المتقدم مؤهلاً رسمياً لممارسة الأعمال موضوع العرض، ويجب تعزيز ذلك بالمستندات والشهادات الرسمية.
2. يتم تقديم العروض بالظرف المختوم على أن يذكر على الظرف رقم العطاء وموضوعه.
3. تقديم عرض مالي وآخر فني بمظاريف مغلفة و منفصلة.
4. يجب تقديم كفالة دخول في عطاء بقيمة \$ 900 دولار أمريكي.
5. يجب تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة 10% من مبلغ الإحالة.
6. يتم كتابة رقم وموضوع المناقصة على المغلف بالإضافة إلى إسم الشركة.
7. يجب أن تكون الأسعار غير شاملة ضريبة القيمة المضافة.
8. سيتم توقيع اتفاقية مع الجهة المحال عليها تنفيذ الدراسة.
9. في حالة الإخلال في موعد التسلیم يتم خصم واحد بالآلاف عن كل يوم تأخير من قيمة الإحالة بحد أقصى 10% من القيمة الإجمالية للإحالة.
10. الوثائق المطلوبة لتقديم عرض السعر بالإضافة لصرف مستحقات المستفيد:
 - يجب تقديم فاتورة صفرية باسم الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
 - تقديم شهادة خصم مصدر سارية المفعول للفاتورة التي تزيد قيمتها عن 2500 شيكل.
 - يجب تقديم مصادقة بنكية معتمدة من البنك بتفاصيل الحساب البنكي (IBAN).
 - يجب تقديم شهادة رخص مهن (براءة ذمة) من ضريبة الأملك سارية المفعول .
 - تقديم براءة ذمة صادرة عن دائرة الجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.
 - يجب ختم الفاتورة التي تزيد عن عشرة آلاف شيكل من دائرة ضريبة القيمة المضافة/وزارة المالية.
11. آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم لدى مكتب الجهاز - رام الله - عين منجذ (شارع طوكيو) دائرة اللوازم والمشتريات الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم (الاحد) الموافق 2019/09/01.

لقد أطلعنا على الشروط أعلاه وأوافق عليها.

التاريخ:

المؤلف

إسم المستشار:

ختم وتوجيه الشركة